



الأمم المتحدة

تقرير هيئة نزع السلاح لعام ٢٠٠٩

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الرابعة والستون

الملحق رقم ٤٢ (A/64/42)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الرابعة والستون
الملحق رقم ٤٢ (A/64/42)

تقرير هيئة نزع السلاح لعام ٢٠٠٩



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٩

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0251-7949

[١ أيار/مايو ٢٠٠٩]

المحتويات

الفقرات	الصفحة	الفصل
١	١	أولا - مقدمة
٣	١٢-٢	ثانيا - تنظيم الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩ وعملها
٥	١٤-١٣	ثالثا - الوثائق
٥	١٣	ألف - الوثائق المقدمة من الأمين العام
٥	١٤	باء - الوثائق الأخرى بما فيها الوثائق المقدمة من الدول الأعضاء
٦	١٨-١٥	رابعا - الاستنتاجات والتوصيات

أولا - مقدمة

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين القرار ٨٣/٦٣ المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح" ونصه كما يلي:

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير هيئة نزع السلاح^(١)،

وإذ تشير إلى قراراتها ٥٤/٤٧ و ٥٤/٤٨ ألف المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٥٤/٤٧ زاي المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ و ٧٧/٤٨ ألف المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٧٧/٤٩ ألف المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٧٢/٥٠ دال المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٤٧/٥١ باء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٤٠/٥٢ باء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٧٩/٥٣ ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٦/٥٤ ألف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٥/٥٥ جيم المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢٦/٥٦ ألف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٩٥/٥٧ ألف المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٦٧/٥٨ ألف المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٠٥/٥٩ ألف المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٩١/٦٠ ألف المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٩٨/٦١ ألف المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٥٤/٦٢ ألف المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تضع في اعتبارها الدور الذي طلب إلى هيئة نزع السلاح أن تضطلع به والإسهام الذي ينبغي أن تقدمه في دراسة مختلف المشاكل في ميدان نزع السلاح وتقديم توصيات بشأنها وفي تعزيز تنفيذ المقررات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة،

١ - تحيط علما بتقرير هيئة نزع السلاح^(١)؛

٢ - تؤكد من جديد أن مقررها ٤٩٢/٥٢ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ والمتعلق بكفاءة أداء هيئة نزع السلاح ما زال ساري المفعول؛

٣ - تشير إلى قرارها ٩٨/٦١ الذي يتضمن تدابير إضافية لتحسين فعالية أساليب عمل الهيئة؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٤٢ (A/63/42).

- ٤ - **تؤكد من جديد ولاية هيئة نزع السلاح بصفتها الهيئة المتخصصة التداولية** داخل آلية الأمم المتحدة المتعددة الأطراف لنزع السلاح التي تتيح إجراء مداولات متعمقة بشأن قضايا محددة في ميدان نزع السلاح، مما يؤدي إلى تقديم توصيات محددة بشأن تلك القضايا؛
- ٥ - **تؤكد من جديد أيضا أهمية مواصلة تعزيز الحوار والتعاون فيما بين اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح؛**
- ٦ - **تطلب إلى هيئة نزع السلاح أن تواصل أعمالها وفقا لولايتها، على النحو المبين في الفقرة ١١٨ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٢)، ووفقا للفقرة ٣ من قرار الجمعية ٧٨/٣٧ حاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، وأن تبذل، تحقيقا لتلك الغاية، كل جهد ممكن من أجل التوصل إلى توصيات محددة بشأن البنود المدرجة في جدول أعمالها، آخذة في الاعتبار "سبل ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح" التي تم اعتمادها^(٣)؛**
- ٧ - **توصي بأن تدرج هيئة نزع السلاح في جدول أعمال دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٩ بندا معنونا "عناصر مشروع إعلان الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٩ عقدا رابعا لنزع السلاح" وفقا للقرار ٦١/٦٧؛**
- ٨ - **توصي أيضا بأن تكثف هيئة نزع السلاح مشاوراتها بغية التوصل إلى اتفاق بشأن البنود المتبقية من جدول الأعمال، وفقا للمقرر ٥٢/٤٩٢، قبل بدء دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٩؛**
- ٩ - **تطلب إلى هيئة نزع السلاح بأن تجتمع لمدة لا تتجاوز ثلاثة أسابيع خلال عام ٢٠٠٩، وذلك تحديدا من ١٣ نيسان/أبريل حتى ١ أيار/مايو، وأن تقدم تقريرا موضوعيا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛**
- ١٠ - **تطلب إلى الأمين العام أن يحيل إلى هيئة نزع السلاح التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح^(٤) مشفوعا بجميع الوثائق الرسمية للدورة الثالثة والستين للجمعية العامة فيما يتصل بمسائل نزع السلاح، وأن يقدم إلى الهيئة كل ما قد تحتاج إليه من مساعدة لتنفيذ هذا القرار؛**

(٢) القرار د-٢/١٠.

(٣) A/CN.10/137.

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٢٧ (A/63/27).

١١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل تزويد هيئة نزع السلاح وأجهزتها الفرعية على نحو كامل بتسهيلات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية باللغات الرسمية، وأن يقوم، على سبيل الأولوية، بتخصيص جميع الموارد والخدمات اللازمة، بما في ذلك المحاضر الحرفية، لتحقيق تلك الغاية؛

١٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح".

ثانيا - تنظيم الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩ وعملها

٢ - عقدت هيئة نزع السلاح دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٩ في مقر الأمم المتحدة خلال جلستها العامة ٢٩٠، المعقودة في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (انظر الوثيقة A/CN.10/PV.290). وخلال تلك الجلسة، نظرت الهيئة في المسائل المتعلقة بتنظيم الأعمال وبنود جدول الأعمال الموضوعية لدورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٩ تمشيا مع "طرق ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح" التي تم اعتمادها (A/CN.10/137) في ضوء قرار الجمعية العامة ٨٣/٦٣. وتناولت الهيئة مسألة انتخاب أعضاء مكتبها، واضعة في اعتبارها مبدأ تناول الرئاسة فيما بين المناطق الجغرافية. ونظرت الهيئة في جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩ وقررت النظر في مسألة إنشاء أفرقة عاملة بعد أن يتم الاتفاق على البنود الموضوعية من جدول الأعمال.

٣ - وفي الجلسة ٢٩٥، المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، أقرت الهيئة جدول أعمالها المؤقت، الوارد في الوثيقة A/CN.10/L.62/Rev.1، وفيما يلي نصه:

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال.
- ٣ - تنظيم الأعمال.
- ٤ - توصيات لتحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية.
- ٥ - عناصر مشروع إعلان الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٩ عقدا رابعا لتزع السلاح.

- ٦ - تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية [سينظر في هذا البند بعد الانتهاء من وضع عناصر مشروع الإعلان للفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٩ باعتبارها عقداً رابعاً لتزع السلاح، ويفضل أن يكون ذلك بحلول عام ٢٠١٠، وألا يتأخر بأي حال عن عام ٢٠١١].
- ٧ - تقرير هيئة نزع السلاح المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.
- ٨ - مسائل أخرى.

٤ - وفي الجلسة ٢٩٦، المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، وافقت الهيئة على برنامج عملها العام للدورة (A/CN.10/2009/CRP.1).

٥ - واجتمعت الهيئة في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٣ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠٠٩. وخلال هذه الدورة، عقدت الهيئة اثنتي عشرة جلسة عامة (انظر A/CN.10/PV.290-301)، وأربعة اجتماعات غير رسمية برئاسة أندريز توبيك (بولندا). وتولى أمانة الهيئة تيمور ألسانيا، كبير موظفي الشؤون السياسية في فرع شؤون نزع السلاح والسلام، التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، ومثل الأمانة الفنية أيوان تيودور، كبير موظفي الشؤون السياسية في مكتب شؤون نزع السلاح.

٦ - وخلال دورة عام ٢٠٠٩، كان مكتب الهيئة مؤلفاً كما يلي:

الرئيس: أندريز توبيك (بولندا)

نواب الرئيس: ممثلو أذربيجان وبنن وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجنوب أفريقيا، وسويسرا وفتزويلا (جمهورية - البوليفارية)

المقرر: بيبه دو كلارك (هولندا)

٧ - وانتخبت الهيئة أيضا باولو كوكولي من إيطاليا رئيساً للفريق العامل الأول المعني بالبند ٤، وجوهان باسكاليس من جنوب أفريقيا رئيساً للفريق العامل الثاني المعني بالبند ٥.

٨ - وفي يومي ١٥ و ١٦ نيسان/أبريل، أجرت هيئة نزع السلاح تبادلاً عاماً للآراء بشأن جميع بنود جدول الأعمال (انظر A/CN.10/PV.295-297). وخلال التبادل العام للآراء أدلى ببيانات ممثلو البلدان التالية: الاتحاد الروسي، والأردن (باسم الدول العربية)، وأستراليا، وإندونيسيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة عدم الانحياز)، وجمهورية إيران الإسلامية، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، وبنغلاديش، وبولندا، وبيلاروس، والجزائر، والجمهورية التشيكية (باسم الاتحاد الأوروبي)، وجمهورية كوريا،

وجنوب أفريقيا، والسودان، والصين، والفلبين، وقطر، وقيرغيزستان، وكوبا، والمكسيك (باسم مجموعة ريو)، ومنغوليا، ونيجيريا (باسم الدول الأفريقية)، ونيكاراغوا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

٩ - وفي الجلسة الأولى (الجلسة العامة ٢٩١)، المعقودة في ١٣ نيسان/أبريل، استمعت الهيئة لبيان أدلى به الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، سيرجيو ديوراتي.

١٠ - ووفقا للقرار الذي اتخذته هيئة نزع السلاح في اجتماعها ٢٩٥، عهدت الهيئة إلى الفريق العامل الأول بمهمة معالجة البند ٤، المعنون "توصيات لتحقيق هدف نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية". واجتمع الفريق العامل الأول برئاسة باولو كوكولي (إيطاليا)، وعقدت ست جلسات خلال الفترة من ٢٢ إلى ٢٩ نيسان/أبريل.

١١ - وأسندت الهيئة إلى الفريق العامل الثاني مهمة معالجة البند ٥ من جدول الأعمال، المعنون "عناصر مشروع إعلان الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٩ عقدا رابعا لنزع السلاح". واجتمع الفريق العامل الثاني برئاسة جوهان باسكاليس (جنوب أفريقيا)، وعقدت تسع جلسات، خلال الفترة من ٢٠ إلى ٣٠ نيسان/أبريل.

١٢ - ووفقا للممارسات السابقة لهيئة نزع السلاح، شارك في الجلسات العامة بعض المنظمات غير الحكومية.

ثالثا - الوثائق

ألف - الوثائق المقدمة من الأمين العام

١٣ - عملا بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٨٣/٦٣، أحال الأمين العام إلى هيئة نزع السلاح التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح، مشفوعا بجميع الوثائق الرسمية للدورة الثالثة والستين للجمعية العامة المتصلة بمسائل نزع السلاح.

باء - الوثائق الأخرى بما فيها الوثائق المقدمة من الدول الأعضاء

١٤ - خلال أعمال الهيئة، قدمت الوثائق التالية التي تتناول مسائل موضوعية:

ورقات غرفة اجتماع مقدمة من رئيس الفريق العامل الثاني
(A/CN.10/2009/WG.II/CRP.1 و Rev.1 و 2).

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

- ١٥ - في الجلسة العامة ٣٠١، المعقودة في ١٥ أيار/مايو، اعتمدت هيئة نزع السلاح بتوافق الآراء تقارير أجهزتها الفرعية والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيها. ووافقت الهيئة على إحالة نصوص هذه التقارير، المبينة أدناه، إلى الجمعية العامة.
- ١٦ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت الهيئة مجمل تقريرها المزمع تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين.

١٧ - وفيما يلي نص تقرير الفريق العامل الأول بشأن البند ٤ من جدول الأعمال:

- ١ - أقرت هيئة نزع السلاح في جلستها ٢٩٥، المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، جدول أعمال دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٩ (A/CN.10/L.62/Rev.1)، وقررت أن تحيل البند ٤ المعنون "توصيات بتحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية" إلى الفريق العامل الأول.
- ٢ - واجتمع الفريق العامل الأول برئاسة باولو كوكولي (إيطاليا) وعقد ست جلسات خلال الفترة بين ٢٢ و ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وعمل سيرجي تشيرنيافسكي، وهو من فرع شؤون نزع السلاح والسلام التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، أميناً للفريق العامل الأول، وعملت كريستين ينسين، من مكتب شؤون نزع السلاح مستشارة للفريق العامل.
- ٣ - وأجرى الفريق العامل مناقشات مستفيضة بشأن البند ٤ من جدول أعمال هيئة نزع السلاح للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩.
- ٤ - وفي الجلسة ٦، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، نظر الفريق العامل في تقريره بشأن البند ٤ من جدول الأعمال واعتمده بتوافق الآراء.

١٨ - وفيما يلي نص تقرير الفريق العامل الثاني:

تقرير الفريق العامل الثاني بشأن البند ٥ من جدول الأعمال

- ١ - أقرت هيئة نزع السلاح، في جلستها ٢٩٥، المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، جدول أعمالها للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٩ (A/CN.10/L.62/Rev.1)، وقررت أن تحيل إلى الفريق العامل الثاني البند ٥ من جدول الأعمال المعنون "عناصر مشروع إعلان الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٩ عقداً رابعاً لتزع السلاح".

٢ - عقد الفريق العامل برئاسة جوهان باسكاليس (جنوب أفريقيا)، تسع جلسات خلال الفترة ما بين ٢٠ و ٣٠ نيسان/أبريل. وعملت كريستا جيلز، من فرع شؤون نزع السلاح والسلام التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، أمانةً للفريق العامل، وعمل أيوان تيودور من مكتب شؤون نزع السلاح مستشاراً للفريق العامل.

٣ - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل، أجرى الفريق العامل تبادلًا عامًا للآراء بشأن الموضوع. وفي الجلسة الثانية للفريق العامل المعقودة في ٢١ نيسان/أبريل، تبادل أعضاء الفريق الآراء بشأن الورقة الغفل المقدمة من الرئيس (A/CN.10/2009/WG.II/CRP.1). ومنذ جلسة الفريق العامل الثانية، المعقودة في ٢١ نيسان/أبريل، اهتمك الفريق في مناقشات ومشاوراتٍ فنية بشأن الورقة الغفل التي قدمها الرئيس. وخلال هذه الفترة، قدمت الوفود مقترحات مكتوبة وشفوية. وفي ضوء ذلك، قدم الرئيس تنقيحاً لورقة الغفل (A/CN.10/2009/WG.II/CRP.1/Rev.1) يتضمن تجميعاً للآراء والمقترحات التي عبرت عنها الوفود. وقدم الرئيس لاحقاً نسخة منقحة من ورقة الغفل (A/CN.10/2009/WG.II/CRP.1/Rev.2).

٤ - وفي الجلسة الثامنة، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، شرع الفريق العامل في النظر في ورقة الرئيس المنقحة الغفل (A/CN.10/2009/WG.II/CRP.1/Rev.2) المعنونة "عناصر مشروع إعلان الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٩ عقداً رابعاً لتزع السلاح". وقدمت الوفود مقترحات مختلفة. وقرر الفريق العامل مواصلة النظر في ورقة الرئيس المنقحة الغفل في الدورة القادمة لهيئة الأمم المتحدة لتزع السلاح في عام ٢٠١٠.

٥ - وفي الجلسة التاسعة التي عقدها الفريق العامل في ٣٠ نيسان/أبريل، نظر الفريق في تقريره عن بند جدول الأعمال المعنون "عناصر مشروع إعلان الفترة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٩ عقداً رابعاً لتزع السلاح"، واعتمده بتوافق الآراء.

